[35] فهو بالمنزل الذي قال ا عزوجل " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما " (1. وعن سماعة عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " (2 قال: من كان يلي شيئا من أموال اليتامى وهو محتاج إلى ما يقيمه فهو يتقاضى أموالهم ويقوم في ضيعتهم فليأكل بقدر ولا يسرف، فان كان ضيعتهم لا تشغله عما يعالج لنفسه فلا يرز أن من أموالهم شيئا (3. وسئل عليه السلام عن قوله تعالى " وان تخالطوهم فاخوانكم " قال: يعنى اليتامى. إذا كان الرجل يلى الايتام في حجره فليخرج من ماله على قدر [ما يحتاج إليه على قدر] ما تخرج لكل انسان منهم فيخالطهم ويأكلون جميعا ولا يرزأن من أموالهم شيئا، انما هي النار (4 - أي ما يضيعه منه. وقال عليه السلام في قوله تعالى " فليأكل بالمعروف " المعروف هو القوت وانما عنى الوصي والقيم في أموالهم بما يصلحهم (5. وعن أبي الصباح الكناني عن أبي عبد ا عليه السلام في قوله تعالى " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " [فقال: ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة فلا بأس أن يأكل بالمعروف] إذا كان يصلح لهم أموالهم، فان كان المال قليلا فلا يأكل منه شيئا. قال: قلت أرأيت قول ا عزوجل " وان تخالطوهم فاخوانكم " ؟ قال: تخرج من أموالهم بقدر ما يكفيهم وتخرج من مالك قدر ما يكفيك ثم تنفقه. قلت: ارأيت ان كانوا يتامى صغارا وكبارا وبعضهم أعلا كسوة من بعض وبعضهم آكل من بعض ومالهم جميعا. فقال: أما الكسوة فعلى كل انسان منهم

_____ 1) سورة البقرة: 219. والحديث في الكافي 5 / 128. 2) سورة النساء: 5. 3) تهذيب الاحكام 6 / 340. 4) تهذيب الاحكام 6 / 340، والزيادة منه. 5) الكافي 5 / 130. * _____